

ميزانيات المؤسسات في المظومة ، وكذلك بتعليقات لجنة التنسيق الإدارية على التقرير^(٢٥) :

٥ - تطلب إلى الأمين العام وإلى وحدة التفتيش المشتركة ، لدى استراعه انتباه هيئات منظمة الأمم المتحدة المختصة إلى جميع تقارير الوحدة بشأن المسائل التي تدخل ضمن نطاق صلاحية كل منها ، أن يتخدوا الترتيبات الكفيلة بتقديم تقارير الوحدة في أبكر وقت ممكن :

٦ - تدعو الحكومات الممثلة في مجالس إدارة المنظمات والبرامج التي أصدرت وحدة التفتيش المشتركة تقارير بشأنها ، أن تكفل أوفى دراسة هذه التقارير :

٧ - تشجع جميع مجالس إدارة المنظمات والبرامج على القيام ، عند الاقتضاء ، بدعوة مثل لوحدة التفتيش المشتركة لحضور جلساتها التي يُنظر فيها في تقارير الوحدة :

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يعرض هذا القرار على الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة وأن يحيل إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن الإجراءات التي تتخذها تلك المنظمات لتعزيز نظر مجالس إدارة كل منها في تقارير الوحدة .

الجلسة العامة ٧٢

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٢٣٨/٤٥ - خطة المؤشرات

الف

تقرير لجنة المؤشرات

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤشرات^(٢٦) ،

وإذ تحيط علماً بمختلف استنتاجات وتوصيات لجنة المؤشرات على النحو الوارد في تقريرها ،
وإذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٤٤ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ،

١ - توافق على مشروع جدول مؤشرات واجتثاثات الأمم المتحدة المنقح لعام ١٩٩١ بالصيغة المقدمة من لجنة المؤشرات^(٢٧) :

(٢٥) Add.1 A/45/130 . المرفق .

(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعين ، الملحق ٣٢ والإضافة (A/45/32 و Add.1) .

(٢٧) المرجع نفسه ، المرفق الثاني .

١ - تحيط علماً بقرار وحدة التفتيش المشتركة^(٢٨) وبرنامج عملها لعام ١٩٩٠^(٢٩) وبنقرير الأمين العام بشأن تنفيذ توصيات الوحدة^(٣٠) :

٢ - تشجع وحدة التفتيش المشتركة علىمواصلة مراقبتها للتدارير التالية لزيادة تعزيز الفائدة المتحققة من تقاريرها بالنسبة لمجالس إدارة المنظمات المشاركة :

(أ) أن تتبع نهجاً أكثر انتقاء عند وضع برنامج عملها بحيث تولي مزيداً من الاهتمام للمسائل التنظيمية ومسائل الميزانية والإدارة ، بما فيها تلك التي حددتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها بشأن التنسيق في مجال الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وذلك التي حددتها مجلس مراجعى الحسابات في آرائه وتقاريره المتعلقة بمراجعة الحسابات ، وكذلك المجالات التي يشملها الإصلاح الجاري في منظمة الأمم المتحدة :

(ب) أن تبذل كل جهد ممكن لإصدار تقاريرها قبل اجتماعات مجالس إدارة المنظمات المشاركة فيها بوقت كاف ، ولاسيما الجمعية العامة وألهيات الفرعية ذات الصلة ، وذلك لكافالة صدور تعليقات الأمين العام وتعليقات لجنة التنسيق الإدارية ، حيثما اقتضى الأمر ، على نحو يتساوى مع القواعد التنظيمية القائمة المتعلقة باستلام الوثائق في حينها :

(ج) أن تبذل كل ما في وسعها لتقليل حجم تقاريرها ، باستعمال الجداول والرسوم البيانية المقارنة كلما كان ذلك مناسباً ، وتتضمن هذه التقارير موجزاً تنفيذياً لتوصياتها من أجل تسهيل النظر في تقاريرها :

(د) أن تورد في تقريرها السنوي المقدم إلى الجمعية العامة ، تعليقات أكثر تفصيلاً بشأن قيام الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المشاركة في الوحدة بتنفيذ توصياتها :

(هـ) أن تركز على مشاكل تنفيذية محددة وعملية وتعالج مسائل محددة بصورة أكثر دقة :

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يستعرض ، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ، القدرة البحثية والتحليلية لأمانة وحدة التفتيش المشتركة بهدف تحسين أدائها ، مع إيلاء الاحترام الواجب للنظام الأساسي للوحدة :

٤ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن وضع الميزانيات في مؤسسات منظمة الأمم المتحدة^(٣١) الذي قد يشجع على التنسيق بين الإجراءات داخل منظمة الأمم المتحدة ، وبصورة خاصة بالتوصيات الواردة فيه لتسهيل إجراء تطوير أكثر إنصافاً وقابلية للمقارنة في مجال وضع

(٢٨) انظر : A/45/130 .

التي اقترحت أثناء المناقشات التي دارت في اللجنة الخامسة ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة :

١٢ - تطلب أيضاً إلى لجنة المؤشرات أن تبقى قيد النظر مسألة تحسين استغلال موارد خدمة المؤشرات على أساس ما يقدمه الأمين العام من تقارير أخرى :

١٣ - ترحب بجهود الأمين العام المبذولة في مجال تنسيق خدمات المؤشرات على نطاق المنظمة ، وتدعوه في هذا الصدد إلى أن يستخدم على نطاق أوسع الإمكانيات التنسيقية للجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية :

١٤ - ترحب أيضاً بمعايير حجم العمل المنقحة لموظفي خدمة المؤشرات التي تعكس ، كما يلاحظ في الفقرة ٢ من الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٤٥/٤٨٢٤٨ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، خطوة أخرى في سبيل تحسين إنتاجية موظفي خدمة المؤشرات :

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، في ضوء الاستشارات المستمرة في التكنولوجيات ، استكشاف السبل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الأمثل لجميع الموارد في مجال خدمة المؤشرات .

الجلسة العامة ٧٢

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

باء

مراقبة الوثائق والحد منها

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٤/١٩٦ باه المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٤١/٢١٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها استمرار الأزمة المالية وال الحاجة إلى تحسين الكفاءة والفعالية ،

١ - تطلب إلى لجنة المؤشرات أن تواصل بانتظام استعراض مسألة توفير المحاضر الموجزة وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة حسب الاقتضاء :

٢ - تقرر ألا يكون لأي من الأجهزة الفرعية للجمعية العامة الحق في المحاضر الموجزة ، إلى أن تتخذ الجمعية العامة مقراراً آخر بشأن توصيات لجنة المؤشرات ، باستثناء الأجهزة التالية :

(أ) اللجنة المخصصة للمحيط الهندي :

٢ - تطلب إلى لجنة المؤشرات أن تستعرض ، في إطار ولايتها ، الإجراءات الحالية التي تتعلق بحالات المفروض فيها بين الدورات على جدول المؤشرات والمجتمعات المواقف عليه ، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين :

٣ - تأذن لجنة المؤشرات بأن تدخل ما قد يلزم من تعديلات على جدول المؤشرات والمجتمعات لعام ١٩٩١ نتيجة للإجراءات والمقررات التي تخذلها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين :

٤ - تطلب إلى لجنة المؤشرات أن تواصل استكشاف سبل جديدة لتحسين فعاليتها في الاضطلاع بولايتها كما وافقت عليها الجمعية العامة :

٥ - تلاحظ الجهود التي يبذلها عدد من أجهزة الأمم المتحدة لتحسين استغلال موارد خدمة المؤشرات :

٦ - تدعو هيئات الأمم المتحدة إلى القيام ، عند تقديم طلبات خدمات المؤشرات وفقاً لولاية كل منها ، بضمان أن تكون خدمات المؤشرات المطلوبة كافية لتمكينها من الاضطلاع بمهامها بالكامل وأن تكون ، قدر الإمكان ، مطابقة لطلباتها الفعلية :

٧ - تحت جميع أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها على تكثيف جهودها الرامية إلى تحسين استغلالها لما تطلبه من موارد خدمة المؤشرات :

٨ - تطلب إلى لجنة المؤشرات أن تنظر ، في إطار ولايتها ، في اتخاذ تدابير إضافية لتحسين الكفاءة والفعالية بوجه عام في استخدام موارد خدمة المؤشرات ، خاصة في اعتبارها التوصيات ذات الصلة التي وردت في تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة^(٢٨) ، والتي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٤١/٢١٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وأن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين :

٩ - تطلب إلى رئيس لجنة المؤشرات والأمين العام أن يبقيا على اتصالاتهم بجميع أجهزة الأمم المتحدة بغية ضمان استخدام ما يخصص لها من موارد خدمة المؤشرات بكفاءة وفعالية بالغة :

١٠ - تطلب إلى رؤساء أجهزة الأمم المتحدة توجيه انتباه الأجهزة المعنية إلى الشواغل المتعلقة باستغلال موارد خدمة المؤشرات :

١١ - تطلب إلى لجنة المؤشرات أن تنظر ، عند تفزيذ المنهجية الجديدة لمعدلات استغلال خدمات المؤشرات ، في العناصر الإضافية

^(٢٨) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٤٩ (A/41/49) .

١٠ - تطلب إلى لجنة المؤشرات أن تبقى المسألة قيد الاستعراض وأن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

(ب) اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف :

(ج) لجنة القانون الدولي :

(د) اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية :

(هـ) اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري :

(و) لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي :

٣ - تقدر مواصلة توفير المحاضر الموجزة للدورات العادية والاستثنائية لهيئات الإدارة التالية : المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للفظولة ، واللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين ، وجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي :

٤ - تجدد مناشدتها للدول الأعضاء أن تتroxى الاعتدال في طلباتها لتعيم الرسائل بوصفها من وثائق الأمم المتحدة وأن تتroxى أقصى قدر ممكن من الإيجاز فيها تقدمه :

٥ - تجدد مناشدتها أيضاً للدول الأعضاء ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة أن تستجيب في وقت مناسب لطلبات الحصول على معلومات لإدراجها في الوثائق :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يتroxى جميع التدابير الملائمة التي تكفل توزيع وثائق ما قبل الدورة الازمة للاجتماعات بفترة لا تقل عن ستة أسابيع قبل الاجتماعات وفي آن واحد بجميع اللغات الرسمية لأجهزة الأمم المتحدة ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٢٣ المزمع في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ و ١١٧/٣٦ و ٥٦/٢٣ المزمع في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، وأن يعمم قبل افتتاح دورة هيئة حكومية بيئانية أساساً ، مع جدول الأعمال الم مشروع للدورة ، تقريراً عن حالة الاستعداد في ذلك الوقت فيما يتعلق بجميع وثائق الدورة ، بجميع اللغات :

٧ - تطلب إلى أمانات الأجهزة الفرعية أن توجه انتباه الأجهزة الفرعية في بداية الدورات الموضوعية إلى توصيات الجمعية العامة بشأن الحد المستصوب البالغ اثنين وثلاثين صفحة بالنسبة للتقارير التي ستقدمها إلى الجمعية العامة :

٨ - تطلب إلى هيئات الحكومة الدولية أن تتroxى الاعتدال فيما تأذن به من منشورات متكررة :

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يستخدم إلى أقصى حد مرافق الطباعة الداخلية ، على أن ينفع ، حسب الاقتضاء ، شكل وثائق الأمم المتحدة التي تتطلب الآن طباعة خارجية :

الجلسة العامة ٢٢
٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٢٣٩/٤٥ - مسائل الموظفين

الف

تكوين الأمانة العامة

إن الجمعية العامة ،

أولاً

إذ تشير إلى المواد ٩٧ و ١٠١ و ١٠٠ من ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ١٤٣/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٢١٠/٣٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٢٠/٤٢ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٢٢٤/٤٣ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٨٥/٤٤ ألف المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تسلم بأهمية الاحتفاظ بخدمة مدينة دولية مؤهلة ومستقلة ومتوازنة جغرافياً ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تكوين الأمانة العامة^(٢٩) والفرع ذات الصلة من التقرير التحليلي للأمين العام بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ ،

وإذ تلاحظ مع التقدير التقدم المحرز في تقليل عدد الدول الأعضاء غير الممثلة أو الممثلة تثليلاً ناقصاً في الأمانة العامة ،

وإذ تدرك أنه يجري تناول المسائل المتعلقة بتمثيل الدول الأعضاء في الأمانة العامة على أساس قطري ،

وإذ تلاحظ النتائج الإيجابية التي أسفر عنها عقد امتحانات تنافسية وطنية لشغل الوظائف من الرتبتين ف - ١ و ف - ٢ و اعتظام الأمين العام الأخذ بإجراء امتحانات تنافسية وطنية لشغل الوظائف من الرتبة ف - ٣ في فئتين مهنيتين ،

. A/45/541 (٢٩)

. A/45/226 (٣٠)